المملكة المغربية
وزارة العدل والحريات
مديرية الشؤون المدنية
ق م. س ق
60 س2

بسم الله الرحمن الرحيم

20 يونيو 2015

من وزير العدل والحريات

إلى السادة:

- **الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف.**
- **الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف التجارية.**
- **الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف الإدارية.**
- **رؤساء المحاكم الابتدائية.**
- **رؤساء المحاكم التجارية.**
- **رؤساء المحاكم الإدارية.**

الموضوع: حول ترجمة التصريحات الشفوية والوثائق والمستندات المراد الإدلاء بها أمام القضاء.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، فمن المعلوم أن المادة 26 من القانون رقم 50.00 المتعلق بالتراجمة المقبولين لدى المحاكم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.01.127 في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) تنص على أن الترجمان المقبول لدى المحاكم هو وحده المؤهل الترجمة التصريحات الشفوية والوثائق والمستندات المراد الإدلاء بها أمام القضاء، وذلك في اللغة أو اللغات المرخص له بالترجمة فيها.

كما أن المادة 27 من نفس القانون تنص على أنه يجوز للمحكمة بصفة استثنائية الاستعانة بترجمان غير مسجل في جدول التراجمة المقبولين لدى المحاكم.

ورغم أن هذا الاستثناء يجب أن يبقى في حدوده الضيقة، وألا يتم اللجوء إليه إلا إذا لم يوجد بجدول التراجمة المقبولين لدى المحاكم ترجمان متخصص في اللغة المراد ترجمتها، إلا

أنه لوحظ أن بعض المحاكم تتوسع في استعمال هذا الاستثناء، بالرغم من وجود تراجمة مقبولين لدى المحاكم بدائرة نفوذها في اللغات المراد ترجمتها.

كما لوحظ أن بعض المتقاضين يعمدون إلى الاستعانة في ترجمة الوثائق والمستندات المراد الإدلاء بها أمام القضاء بتراجمة غير مقبولين لدى المحاكم مخالفين بذلك مقتضيات المادة 26 المشار إليها أعلاه.

ونظرا لكون عدم احترام مقتضيات المادتين 26 و27 المشار إليهما أعلاه، يؤثر سلبا على جودة الوثائق المترجمة باعتبارها صادرة من غير ذوي الاختصاص الشيء الذي يضر بمصالح المتقاضين.

فإننا نطلب منكم إشعار كافة السادة القضاة والمستشارين العاملين بدوائر نفوذكم بما يلي:

أولا: ضرورة التقيد - عند الاستعانة بالتراجمة - بجدول التراجمة المقبولين لدى المحاكم، وألا يتم التعيين خارجه إلا إذا لم يوجد به ترجمان متخصص في اللغة المراد ترجمتها.

ثانيا: التأكد من كون الوثائق والمستندات المترجمة المدلى بها من طرف المتقاضين صادرة عن تراجمة مقبولين لدى المحاكم، إلا في الحالة التي لا يوجد فيها ترجمان مقبول في اللغة موضوع الترجمة.

ونظرا لما لهذه التوجيهات من أهمية بالغة، فإننا نطلب منكم التقيد بها وإيلاءها ما تستحقه من عناية واهتمام.

وتفضلوا بقبول خالص التحيات، والسلام.

وزير العدل والحريات

المصطفى الرميد